



## (تعميم الحاقى)

الموضوع: عدم عقد مؤتمرات بمرافق الإيواء السياحي الا بموافقة الجهات المختصة.

المحترمين

السادة / مشغلي مرافق الإيواء السياحي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إلحاقاً لتعميم الهيئة العامة للسياحة والآثار رقم (٧٠٦٥) وتاريخ ١٠/١٠/١٤٣٠هـ، والمشار فيه إلى الأوامر السامية والتعليمات والتعاميم بشأن الالتزام بأنظمة هذه البلاد والتقاليد المرعية، وعدم إقامة المعارض والمؤتمرات والمنتديات والندوات والملتقيات والاجتماعات والحفلات في الفنادق دون موافقة الجهات المختصة.

وبالإشارة الى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٦) وتاريخ ١٧/٧/١٤٣٤هـ، القاضي ان تتولى اللجنة الاشرافية للبرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات اعتماد آلية منح التراخيص لجميع المعارض والمؤتمرات التي تقام في المملكة والرقابة عليها.

تؤكد الهيئة للجميع ضرورة الالتزام بمضمون الأوامر والتوجيهات السامية أعلاه وعدم إقامة المعارض والمؤتمرات والمنتديات والندوات والملتقيات والاجتماعات والحفلات الا بتصريح من الجهات الحكومية المختصة، وأن من يخالف ذلك سيكون عرضة للعقوبات النظامية، كما نرفق لكم معلومات توضح دور البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات وتوضيح لأنواع الفعاليات والجهات الحكومية المسؤولة عن ترخيصها.

الهيئة العامة للسياحة والآثار

